

أَحَادِيثُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ بَيْنَ الشَّمْسِ وَالظِّلِّ دِرَاسَةٌ حَدِيثِيَّةٌ

د. طَارِفُ بْنُ عَوْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَوْدَةَ^(*)

(*) أستاذ مساعد بقسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

ملخص البحث:

دراسةً شرعيةً حديثيةً تُعنى بأحاديث النهي عن الجلوس بين الشمس والظل، وتهدف إلى جمع الأحاديث في هذا الموضوع من مظانها المتفرقة في مصادر السنة النبوية، مع تخريج طرقها، ودراسة أسانيدھا، والحكم علیھا، وبيان ما اشتملت علیھ من دلالات ومعان فقهية، وتبين أن النهي يُروى مرفوعاً عن خمسة من الصحابة رضي الله عنهم، وكلها لا تصح غير حديث بُريدة، وأبي عياض التابعي الثقة عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ. وجاء العمل والفتيا بالنهي عن جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، والتحقيق أن النهي للكراهة. وتشير بعض الدراسات الطبية إلى علاقة مرض السرطان والجلطة القلبية - والعيان بالله - بالجلوس بين الشمس والظل، وتبقى العلة الأقوى في النهي: علة تعبدية، وجاء التعليل منصوصاً عليه في الحديث بتعلقه بالشيطان، كالنهي عن الأكل بالشمال. والدراسة تفتح فرصة بحثية للأطباء المسلمين لإجراء التجارب والأبحاث لمعرفة الأثر الطبي الدقيق لتعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات لأشعة الشمس والظل في آن واحد، حيث لن يُستدل على هذه الحالة الدقيقة إلا من خلال النص النبوي الشريف، وهذا غالباً لا يتأتى للأطباء والباحثين الغربيين؛ خاصة في هذه الدقائق العلمية الشرعية.

المقدمة :

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه،
أما بعد :

فإنَّ علوم السُّنَّة المشرَّفة من أجلِّ العلوم وأزكاهها، وأحقَّها بالتعلم والتعليم وأولاهها؛
إذ هي المَبِينَةُ والشارحةُ لما في الكتاب العزيز من أحكام وتشريعات وهداية ودلالات .

وقد رصدت أثناء القراءة في كتب السنة، أحاديث كثيرة تدل على : النهي عن الجلوس
في المكان الذي يجتمع فيه على المسلم ضوء الشمس والظل، وهو أمرٌ يتعرض له
غالب الناس في حياتهم اليومية، فأردت أن أجمع الأحاديث، وأقوم بدراستها دراسة
حديثية .

أهداف البحث :

- ١- جمع الأحاديث والآثار في هذا الموضوع من مظانها المتفرقة في مصادر السنة
النبوية .
- ٢- تخريج طرقها، ودراسة أسانيدها، والحكم عليها .
- ٣- بيان ما اشتملت عليه من دلالات ومعانٍ فقهية .
- ٤- البحث في الدراسات الطبية لمعرفة الأثر الصحي لذلك إن وُجد .

أهمية الموضوع :

- ١- هذه المسألة من المسائل التي يقل التنبيه عليها، ولم أقف على دراسات أكاديمية
سابقة فيها .
- ٢- ورود النهي من النبي ﷺ في المسألة، بل وتسميته بمجلس الشيطان، مما يقتضي
ترتب الإثم عليه إذا كان نهياً تحريماً، وفوات الأجر بالترك إذا كان نهياً كراهة .
- ٣- الحاجة ماسة لدراستها؛ لكثرة تعرض الناس لهذه الحال، أعني-الجلوس بين
الشمس والظل-، فهو يقع للذكر والأنثى، والكبير والصغير، في الحضر والسفر،

في البيوت والصحراء .

٤- تكرر واستمرار هذه الحال مع المسلم في أي زمان، أو مكان، فهي لا ترتبط بزمن دون آخر، ولا بمكان دون آخر، ففي كل يوم ينشأ مكان يجتمع فيه شمس وظل مهياً للجلوس فيه، ما لم يحل دون ذلك غيم أو مطر ونحوه، في بلاد المسلمين وفي غيرها.

الدراسات السابقة :

لم أقف على أي دراسات أو بحوث أكاديمية شرعية أو طبية أفردت الموضوع، تعنى بالأثر الطبي الدقيق لتعرض الإنسان لأشعة الشمس والظل في آن واحد، حيث لن يُستدل على هذه الحالة الدقيقة إلا من خلال النص النبوي الشريف، وهذا غالباً لا يتأتى للأطباء والباحثين الغربيين، لاسيماً في هذه الدقائق العلمية الشرعية.

منهج البحث :

سلكت المنهج الاستقرائي النقدي بجمع وتتبع الروايات والأحاديث في موضوع الدراسة، ثم قمت بدراسة الأحاديث دراسة حديثية، وخرجت الأحاديث بذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث، وأزيد ذكر الكتاب والباب في الكتب الستة، وترجمت للراوي مدار الحديث والمختلفين عليه، وبيّنت أحوالهم: جرحاً وتعديلاً، بذكر اسمه ونسبه وسنة وفاته، ومن خرّج له، حيث توافر ذلك، موجزاً في تراجم المتفق على ثقتهم أو ضعفهم مع شهرتهم بذكر طرف مما قيل فيهم، والأصل: الإحالة على الجزء والصفحة، ما لم يكن المصدر مجلداً واحداً فعلى الرقم.

خطة البحث :

المقدمة، فالمبحث الأول : دراسة حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ثم المبحث الثاني : دراسة حديث بُريدة بن الحُصيب رضي الله عنه، يليه المبحث الثالث : دراسة حديث رجلٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله، يعقبه المبحث الرابع : دراسة حديث جابر رضي الله عنه، ثم المبحث الخامس : دراسة حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ثم المبحث السادس : دلالة

الأحاديث وفقهها، ثم أدلِف للخاتمة التي تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

والله تعالى أسأل أن ينفع به كاتبه وقارئه، وأن يكتب له القبول، وأن يعفو عن الزلل والخطأ، إنه سميع مجيب الدعاء، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول

دراسة حديث أبي هريرة رضي عنه

عن أبي هريرة رضي عنه قال : قال أبو القاسم رضي الله عنه : «إذا كان أحدكم في الشمس - وقال مَخْلَد : في الفيء^(١) - فقلص^(٢) عنه الظل وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم».

المطلب الأول

تخريج الحديث

يرويه عن أبي هريرة رضي عنه اثنان من أصحابه :

١- محمد بن المنكدر :

- أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الأدب، باب: في الجلوس بين الشمس والظل

(١) «الْفَيْءُ» الْخَرَجُ وَالْغَنِيمَةُ، وَالْفَيْءُ أَيضًا: مَا بَعْدَ الزَّوَالِ مِنَ الظِّلِّ، سُمِّيَ فَيْئًا لِرُجُوعِهِ مِنْ جَانِبِ إِلَى جَانِبٍ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الظلُّ مَا نَسَخَتْهُ الشَّمْسُ، وَالْفَيْءُ مَا نَسَخَ الشَّمْسُ. وَقَالَ رُوَيْبَةُ: كُلُّ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَزَالَتْ عَنْهُ فَهُوَ فَيْءٌ وَظِلٌّ، وَمَا لَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ شَمْسٌ فَهُوَ ظِلٌّ. وَجَمَعَ الْفَيْءَ (أَفْيَاءً) وَ(فَيْوَاءً) كَفَلُوسٍ. ينظر: مختار الصحاح (٢٤٥).

(٢) «قَلِصَ» الشَّيْءُ: ارْتَفَعَ، وَظِلٌّ (قَالِصٌ) إِذَا نَقَصَ، وَقَلِصَ الظِّلُّ يَقْلِصُ عَنِّي قُلُوصًا: انْقَبَضَ وَانْضَمَّ وَانزَوَى. ينظر: اللسان (٧/٧٩).

واللفظ له^(١)، والحميدي في مسنده^(٢)، والبيهقي في سننه الكبرى^(٣)، والفاكهي في أخبار مكة^(٤)، وأبو الحسين البغوي في شرح السنة^(٥)، كلهم من طريق : سفيان بن عيينه .

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٦)، والحاثر ابن أبي أسامة في مسنده^(٧)، وكذا في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري^(٨)، كلهم من طريق : عبد الوارث .

كلاهما : سفيان، وعبد الوارث عن ابن المنكر، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . به .

– وأخرجه الحافظ عبد الرزاق بن همام في مصنفه^(٩)، والبيهقي في سننه الكبرى^(١٠)، وأبو الحسين البغوي في شرح السنة^(١١) كلهم من طريق : معمر عن ابن المنكر موقوفاً على أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وذكر سفيان واسطة في روايته فقال : «عن محمد بن المنكر قال : حدثني من سمع أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، وقال في آخره : فليتحول من مجلسه» .

٢- أبو سلمة بن عبد الرحمن :

أخرجه الدارقطني في الغرائب والأفراد كما في الأطراف لابن القيسراني^(١٢)، وأبو

(١) سنن أبي داود (٤/٤٠٥/٤ ح/٤٨٢١) .

(٢) مسند الحميدي (٢/٢٧٩/٢ ح/١١٧٢) .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٣/٢٣٦/٣ ح/٥٧١٤) .

(٤) أخبار مكة للفاكهي (١/٣٢٦) .

(٥) شرح السنة للبغوي (١٢/٣٠١/٣٢٣٥ ح) .

(٦) مسند أحمد (٤/١٤/٥٣١ ح/٨٩٧٦) .

(٧) يُنظر : بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للحافظ الهيثمي (٢/٨٢٢/٢ ح/٨٦٠) .

(٨) إتحاف الخيرة للبوصيري (٦/١١٩) .

(٩) مصنف عبد الرزاق (١١/٢٤-٢٥ ح/١٩٧٩٩-١٩٨٠١) .

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي (٣/٢٣٧/٣ ح/٥٧١٦) .

(١١) شرح السنة للبغوي (١٢/٣٠١/٣٢٣٥ ح) .

(١٢) أطراف الغرائب والأفراد لابن القيسراني (٢/٣٤٩/٢ ح/٥٠٨٥) .

نعيم في تاريخ أصبهان^(١) كلاهما من طريق : إسماعيل بن مسلم المكي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «مقيل الشيطان بين الشمس والظل».

المطلب الثاني

دراسة السند وبيان علله

مدار هذا الحديث على : محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير - بالتصغير -، التيمي المدني، ثقة فاضل، مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها، روى له الجماعة^(٢).

وقد اختلف عليه، فرواه عنه مرفوعاً اثنان :

١- سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، ثقة حافظ إمام حجة، تغير حفظه بآخره، وربما دلّس، ولكن عن الثقات. وقد عدّه ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين، ممن احتمل الأئمة تدليسهم وخرّجوا لهم في الصحيح لإمامتهم، وقلة تدليسهم، روى له الجماعة^(٣).

٢- عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم، أبو عبيدة البصري، ثقة ثبت، مات سنة ثمانين ومائة، روى له الجماعة^(٤).

وخالفهما، فرواه عن ابن المنكدر موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه :

مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ الْبَصْرِيِّ، ثَقَّةٌ ثَبْتُ فَاذِلُّ إِلَّا فِيمَا حَدَّثَ بِهِ بِالْبَصْرَةِ، وَفِي رِوَايَتِهِ عَنِ ثَابِتٍ وَالْأَعْمَشِ وَهَشَامِ بْنِ عَرُوةَ شَيْءٌ، وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةٍ، وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ^(٥).

قال الحافظ ابن رجب في شرح العلل: «مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ حَدِيثُهُ بِالْبَصْرَةِ فِيهِ اضْطِرَابٌ

(١) تاريخ أصبهان (١/٢٣٦).

(٢) يُنظر: الجرح والتعديل (٢/١٩١)، وتهذيب الكمال (٢٦/٥٠٣)، والتقريب (٦٣٢٧).

(٣) يُنظر: الجرح والتعديل (٤/٢٢٥)، وتهذيب الكمال (١١/١٧٧)، والميزان (٢/١٧١)، والتقريب (٢٤٦٤)، وطبقات المدلسين (ص/١١٤).

(٤) يُنظر: الجرح والتعديل (٦/٥٧)، وتهذيب الكمال (٨١/٨٤٧)، والتقريب (٩٧٢٤).

(٥) شرح العلل (٢/٦٦٧).

كثير، وحديثه باليمن جيد، قال أحمد في رواية الأثرم : حديث عبد الرزاق عن مَعْمَر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن - وكان يحدثهم بخطئه بالبصرة، وقال يعقوب بن شيبة : سماع أهل البصرة من مَعْمَر حيث قدم عليهم فيه اضطراب؛ لأن كتبه لم تكن معه...»^(١).

والمحفوظ عن ابن المنكر هي الرواية المرفوعة ؛ لثلاث قرائن :

أولاً : الحفظ والإتقان ؛ إذ سفيان أوثق وأحفظ من روى عنه في هذا الاختلاف، قال سفيان بن عيينة ذات يوم : «ما بقى أحد أروى عن محمد بن المنكر مني، فقل له : إبراهيم بن أبي يحيى؟ قال : إنما نريد أهل الصدق»^(٢).

وقرينة ثانية : اتفاق الأمصار ؛ فسفيان وابن المنكر حجازيان، أما معمر فعراقي بصري، وأهل الحجاز أعرف بحديثهم.

والقرينة الثالثة : العدد ؛ فقد توبع سفيان على الرفع، وانفرد معمر.

وأما الطريق الأخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن، فهي منكراً ؛ لثلاث علل :

الأولى : إسماعيل بن مسلم المكي البزار، منكر الحديث، لا يحتج به.

قال أبو زرعة : بصري ضعيف، وقال أحمد وغيره : منكر الحديث، وقال النسائي وغيره : متروك، وقال الفلاس : كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه.

وقال ابن المديني : سمعت يحيى - وسئل عن إسماعيل بن مسلم المكي - قال : كان لم يزل مختلطاً، كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة أضرب. وقال علي بن المديني : لا يكتب حديثه^(٣).

والثانية : أنه انفرد بهذه الرواية عن أصحاب الزهري، وهم كثر ثقاة أثبات، فأين

(١) ينظر : الجرح والتعديل (٢٥٥/٨)، تهذيب الكمال (٣٠٣/٢٨)، التقريب (٦٨٠٩).

(٢) الجرح والتعديل (١٢٦/٢).

(٣) يُنظر : الجرح والتعديل (١٩٨/٢)، والكمال (٤٥٤/١)، الميزان (٢٤٨/١).

هم عن هذه الرواية؟!، ومثله لا يحتمل تفرده عن إمام واسع الرواية مثل الزهري! .
 والثالثة : سلوكه الجادة، وجعله الخبر من رواية الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهذه جادة مسلوكة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
 وقد أعلّ الخبر البزار بعد تخريجه، فقال: «إسماعيل لين الحديث، ولم يتابع عليه»، وقال الهيثمي في المجمع^(١) عقبه: «فيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو متروك».

المطلب الثالث

الحكم على الحديث

المحفوظ: أن الحديث من مسند أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، والوجه المحفوظ عن ابن المنكر معلّ بعلتين:

١- الجهالة بين محمد بن المنكر وأبي هريرة رضي الله عنه كما عند أبي داود في رواية سفيان بن عيينة.

٢- الانقطاع بين محمد بن المنكر وأبي هريرة رضي الله عنه، فإن محمداً لم يسمع منه على الصحيح، قال البخاري: «مرسل»، وقال أبو زرعة: «محمد بن المنكر لم يلق أبا هريرة رضي الله عنه»، وقال الدوري: «سمعت يحيى بن معين يقول: محمد بن المنكر لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه»، وقال البزار: «لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه»، وقال البخاري عن هارون بن محمد الفروي: مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقال ابن المديني عن أبيه بلغ ستا وسبعين سنة.

قال ابن حجر: فيكون مولده على هذا قبل سنة ستين بيسير فيكون روايته عن عائشة وأبي هريرة وعن أبي أيوب الانصاري وأبي قتادة وسفيانة ونحوهم مرسلة^(٢).
 فالحديث ضعيف؛ لانقطاعه بين ابن المنكر وأبي هريرة رضي الله عنه.

(١) المجمع (٦٠/٨).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير (١/٣٣)، وجامع التحصيل للعلاني (٧١٣).

المبحث الثاني

دراسة حديث بريدة رضي الله عنه

عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ». وفي رواية الحاكم: «نَهَى عَنْ مَجْلِسِينَ وَمَلْبَسِينَ، فَأَمَّا الْمَجْلِسَانِ: فَجُلُوسُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ، وَالْمَجْلِسُ الْآخَرُ: أَنْ تَحْتَبِيَ^(١) فِي ثَوْبٍ يَفْضِي إِلَى عَوْرَتِكَ، وَالْمَلْبَسَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ تَصَلِيَ فِي ثَوْبٍ وَلَا تَوْشِحَ^(٢) بِهِ. وَالْآخَرُ: أَنْ تَصَلِيَ فِي سَرَاوِيلٍ لَيْسَ عَلَيْكَ رِداً.»

المطلب الأول

تخريج الحديث

يرويه عنه ابنه، ومداره على أبي المنيب العتكي عن ابن بريدة عن أبيه :

أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) واللفظ له .

وعنه : ابن ماجه في سننه في كتاب الأدب، باب : في الجلوس بين الشمس والظل^(٤)،

والحاكم في مستدركه^(٥) وصححه، والبيهقي في سننه الكبرى^(٦).

كلهم من طريق : أبي المنيب العتكي عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به بنحوه .

(١) الْاِحْتِبَاءُ: هُوَ أَنْ يَضُمَّ الْإِنْسَانُ رِجْلَيْهِ إِلَى بَطْنِهِ بِثَوْبٍ يَجْمَعُهُمَا بِهِ مَعَ ظَهْرِهِ، وَيَشُدُّهُ عَلَيْهَا. وَقَدْ يَكُونُ الْاِحْتِبَاءُ بِالْيَدَيْنِ عَوْضَ الثَّوْبِ. وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ رَبَّمَا تَحَرَّكَ أَوْ زَالَ الثَّوْبُ فَتَبَدَّدُوا عَوْرَتَهُ. النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١/٢٣٥)

(٢) التَّوَشُّحُ بِالرِّدَاءِ مِثْلُ التَّابُّطِ وَالْإِضْطِبَاعِ، وَهُوَ أَنْ يُدْخَلَ الثَّوْبَ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ الْيُمْنَى فَيُلْقِيهِ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ كَمَا يَفْعَلُ الْمُحْرِمُ. اللِّسَانُ (٢/٦٣٣)

(٣) المصنف لابن أبي شيبة (٥/٢٦٧/ح٢٥٩٦٣).

(٤) السنن لابن ماجه (٢/١٢٢٧/ح٣٧٢٢).

(٥) المستدرک للحاکم (٤/٣٠٢/ح٧٧١).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٣/٢٣٦/ح٥٧١).

المطلب الثاني

دراسة السند وبيان علله

وهذه الطريق : مدارها على أبي المنيب عبيد الله بن عبد الله العتكي .

رأى أنس بن مالك، وسمع سعيد بن جبير، وعكرمة، وطائفة .

وَعَنْهُ: الفضل بن موسى السيناني، وزيد بن الحباب، وعبدان بن عثمان، وَعَلِيّ بن الحَسَن بن شقيق .

قال ابن معين في رواية الدوري والدارمي: أبو المنيب خراساني ثقة، وقال عباس بن مصعب: رأى من الصحابة أنساً رضي الله عنه، ويروي عن عدة من التابعين، وهو ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ووثقه النسائي في رواية، وقال ابن عدي: هو عندي لا بأس به، وقال الأجرى عن أبي داود: ليس به بأس، وقال الحاكم: مروى ثقة يجمع حديثه .

وضعه البخاري فقال: عنده مناكير، وضعفه النسائي. وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات، يجب مجانبته ما يتفرد به والاعتبار بما يوافق الثقات دون الاحتجاج به، وذكره العجلي في الضعفاء، ووصفه الذهبي فقال: لين.

وكان أبو حاتم ينكر على البخاري لذكره أبا المنيب في الضعفاء وقال: هو صالح الحديث، وقال: يحول - أي من الضعفاء - .

ويتلخص عندي من مجموع أقوالهم فيه: أنه حسن الحديث ما لم ينكر أو يخالف، ومناكيره التي أشار إليها البخاري هي التي أنزلته عن درجة الثقة، لكنه في غيرها صالح الحديث لا بأس به، وهو الذي يشير إليه قول الذهبي في الكاشف: «وثقه ابن معين وغيره، وقال البخاري: عنده مناكير». وزاد في المغني: «وأنكر أبو حاتم على البخاري إدخاله في الضعفاء». بل واقتصر في تاريخ الإسلام على توثيق ابن معين له، وذكره فيمن تكلم فيه وهو موثق!، وفي التقريب أنه: صدوق يخطيء، روى له أبو داود

والنسائي وابن ماجه^(١).

أما ابن بُريدة : فهو عبد الله بن بُريدة قاضي مرو وعالمها، قال الذهبي وابن حجر : ثقة، وقال الذهبي : من ثقات التابعين. وثقه أبو حاتم والناس. ولد عام اليرموك، وعاش مائة عام، توفي سنة مائة وخمسة عشر، وروى له الجماعة^(٢).

المطلب الثالث

الحكم على الحديث

إسناده حسنٌ ؛ لأجل أبي المنيب العتكي، ولا يخشى من تفرد أبي المنيب به، لأن حديثه هذا مستقيم، له ما يؤيده ويشهد له مرفوعاً كما سيأتي في المبحث الثالث، وموقوفاً - أيضاً - كما في المبحث السادس بإذن الله، وقد حسن إسناده البوصيري، وذكره الألباني في الصحيحة.

المبحث الثالث

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ نهى أن يجلس بين الضح^(٣) والظل،

(١) ينظر: التاريخ الكبير (١٢٤٥/٥)، تاريخ الدارمي عن ابن معين (١٣٧)، تاريخ الدوري (٣٨٣/٢)، الجرح والتعديل (٣٢٢/٥)، والضعفاء الكبير (١٢١/٣)، الضعفاء للنسائي (٣٥١)، والكامل (٥٣١/٥)، والمجروحين (٦٤/٢)، المستدرک (٣٠٥/١)، المقتنى في سرد الكنى للذهبي (١٠٠/٢)، من تكلم فيه وهو موثق (٢٣٣)، الميزان (١١/٣)، تاريخ الإسلام (٢٧٦/٤)، والمغني للذهبي (٣٩٣٠)، والتهديب (٢٧/٧)، والتقريب (٤٣١٢)، والسلسلة الصحيحة (٩٥٨/٦) للألباني.

(٢) التاريخ الكبير (٥١/٥)، الجرح والتعديل (١٣/٥)، الكاشف (٢٦٤٤)، الميزان (٣٩٦/٢)، التقريب (٣٢٢٧).

(٣) بِالْكَسْرِ وَتَشْدِيدِ الْحَاءِ، قال ابن فارس : (ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض)، قال الراغب : (والظل ضد الضح، وهو أعم من الفيء؛ فإنه يقال : ظل الليل وظل الجنة، ويقال لكل موضع لم تصل إليه الشمس ظل، ولا يقال الفيء إلا لما زال عنه الشمس، ويعبر بالظل عن العزة والمنعة، وعن الرفاهة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلِّهِ﴾ (المرسلات / ٤١)، أي: في عزة ومنعة) وَهَذَا قَرِيبٌ مِمَّا ذَكَرَهُ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ فِي الْفُرُوقِ: بِأَنَّ الظِّلَّ يَكُونُ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَلَا يَكُونُ الْفَيْءُ إِلَّا بِالنَّهَارِ.

يُنظر : غريب الحديث للخطابي (٢١١ / ٢)، مقاييس اللغة (٣٥٩ / ٣)، مختار الصحاح (١٨٢)، المفردات للراغب (٥٣٥).

وقال: «مجلس الشيطان».

المطلب الأول

تخريج الحديث

مداره على همام عن كثير بن أبي كثير عن أبي عياض عنه به، وقد اختلف فيه على همام:

فأخرجه الإمام أحمد في مسنده^(١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٢).

كلاهما من طريق: بهز عن همام عن كثير عن أبي عياض عن رجل من أصحاب النبي ﷺ به.

وأخرجه أيضاً من وجه ثانٍ: أحمد في مسنده^(٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٤) من طريق: عفان وهدي بن خالد: كلاهما عن همام - عن قتادة - عن كثير به بمثله.

وتابعهما محمد بن كثير فيما أخرجه أبو بكر الشافعي في «حديثه»^(٥).

وأخرجه - أيضاً - من وجه ثالث: أبو عبد الله الحاكم في مستدرکه^(٦) وصححه، ووافقه الذهبي من طريق: عبد الله بن رجاء: ثنا همام عن^(٧) قتادة عن كثير بن أبي كثير عن أبي عياض عن أبي هريرة رضي الله عنه، فسمى الصحابي المبهم «أبا هريرة» وقال: «بين الشمس والظل»، ولم يذكر: «مجلس الشيطان».

(١) المسند (٢٤/١٤٧/ح ١٥٤٢١).

(٢) الآحاد والمثاني (٥/٣٤٣/ح ٢٩٠٥).

(٣) المسند (٢٤/١٤٧/ح ١٥٤٢١).

(٤) الآحاد والمثاني (٥/٣٤٣/ح ٢٩٠٥).

(٥) جزء في حديث أبي بكر الشافعي (ق ٤/٢) نقله الشيخ الألباني في الصحيحة (٢/٤٩٣/ح ٨٣٨)، ولم أقف عليه مطبوعاً.

(٦) المستدرک للحاکم (٤/٣٠٢/ح ٧٧١٠).

(٧) في المطبوع (بن)، والصواب (عن).

وثمة اختلافٌ فرعيٌّ، حيث اختلف فيه على قتادة : فرواه همام كما تقدم .
وخالفه شعبة فيما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(١)، ومسدد في مسنده عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن كثير عن أبي عياض عن النبي ﷺ مرسلًا .
كذا ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة^(٢)، وأشار الحافظ ابن حجر في أطراف المسند^(٣) إلى رواية مسدد باختصار فقال : «رواه شعبة عن قتادة فأرسله» .

المطلب الثاني

دراسة السند وبيان علله

الحديث مداره على : همام بن يحيى العوزي، وهو :
همام بن يحيى بن دينار العوزي، أبو عبد الله، أو أبو بكر البصري .
قال الذهبي : «الإمام الحجة الحافظ، كان من أركان الحديث بالبصرة . وقال : وهمام ممن جاوز القنطرة، واحتج به أرباب الصحاح»، وقال ابن حجر : «ثقة ربما وهم» .
وقد وقع بعض الوهم في حديثه لقلّة مراجعته لكتبه واعتماده على حفظه حتى مع المخالفة، قال عفان بن مسلم : «كان همّام لا يكاد يرجع إلى كتابه، ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه، ثم رجع بعد فنظر في كتبه، فقال يا عفان : كنا نخطئ كثيراً، فنستغفر الله» .

وعَلّق على ذلك ابن حجر بقوله : «قلت : وهذا يقتضي أن حديث همّام بأخره، أصح ممن سمع منه قديماً، وقد نص على ذلك أحمد بن حنبل، وقد اعتمده الأئمة الستة» .
توفي سنة ثلاث وقيل : أربع، أو خمس وستين ومائة، وروى له الجماعة^(٤) .

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٢٦٧/٥ ح/٢٥٩٥٨) .
(٢) إتحاف الخيرة (١٢٠/٦) .
(٣) أطراف المسند (٣٥٢/٨) .
(٤) يُنظر : الجرح والتعديل (١٠٧/٩)، تهذيب الكمال (٦٦٠٢/٣٠٢/٣٠)، سير أعلام النبلاء (٢٩٦/٧)، التذكرة (٢٠١/١)، والميزان (٣٠٩/٤)، الكاشف (٦٠٩٢)، هدي الساري (ص ٤٤٩)، تهذيب التهذيب

وهَمَّامٌ من أثبت أصحاب قتادة، وكان متقناً ضابطاً لحديث قتادة، قال ابن مهدي :
«أحاديث همّام عن قَتَادَةَ أصح من حديث غيره؛ لأنه كتبها إملاءً»^(١).

وقال ابن المديني : « ليس بعد سعيد وهشام أحد من أصحاب قَتَادَةَ أحب إليّ من همّام، وهمّام أسندهم للحديث»^(٢).

وقال ابن المبارك : «همّام ثبت في قَتَادَةَ»^(٣)، وقال ابن عدي : «وأحاديثه مستقيمة عن قَتَادَةَ»^(٤).

بل قدّمه أبو حاتم الرازي على شعبة في قتادة فقال : « همّام أعلم بحديث قَتَادَةَ من شعبة»^(٥).

وقد خالفه شعبة عن قتادة فأرسله، ولكن الأقرب أن المحفوظ رواية همّام، فهو أخص في قتادة وأعلم بحديثه من شعبة كما قال أبو حاتم، وقد قدمه عبد الرحمن بن مهدي وابن المديني - بعد سعيد وهشام - على كل أصحاب قتادة، وأيضا قد تابعه محمد بن كثير على رواية الرفع كما سيأتي.

واختلف على همّام في مسألتين : تسمية الصحابي أو إبهامه، وذكر قتادة، على وجهين:

فرواه بهز بن أسد، وعفان، وهديبة بن خالد كلهم عن همّام عن قتادة، وأبهموا الصحابي فلم يسموه، وتابعهم محمد بن كثير أيضاً. إلا أن بهزاً أسقط في حديثه ذكر قتادة.

وبعد دراسة أحوال أصحاب همّام ومراتبهم، يتبيّن أنّ :

(١١/٦٠)، التقريب (٧٣٦٩).

(١) نصب الراية (٢/٢٨٢).

(٢) الثقات لابن شاهين (١٥٣٩).

(٣) التهذيب (٤/٢٨٥).

(٤) التهذيب (٤/٢٨٥).

(٥) العلل لابن أبي حاتم (١/٤٨٣).

١- **بَهْزُ بنِ أسدِ العَمِّي**، أبو الأسود البصري، ثقة ثبت، مات بعد المائتين، وقيل: قبلها، روى له الجماعة^(١).

٢- **عَفَّانُ بنِ مسلم بن عبد الله الباهلي**، أبو عثمان الصفار، البصري، ثقة ثبت، قال ابن المدني: «كان إذا شك في حرف من الحديث تركه وربما وهم، ومات بعد ذلك ببسبر»^(٢)، قيل: إنه تغير قبل موته بأيام، مات سنة عشرين ومائتين، روى له الجماعة^(٣).

٣- **هُدْبَةَ بنِ خالد بن الأسود القيسي**، أبو خالد البصري، ويُقال له: «هُدَّاب»، ثقة عالم صاحب حديث، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين، روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود^(٤).

وتابعهم :

محمد بن كثير العبدي، أبو عبد الله البصري.

وثقه أحمد، وقال مسلمة بن قاسم: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال ابن معين: لا تكتبوا عنه. وقال: لم يكن بالثقة.

وقال ابن الجنيدي: سئل يحيى عن محمد بن كثير العبدي البصري، فقال: كان في حديثه ألفاظ، كأنه ضعفه. قال: سألت يحيى بن معين أنا بعد ذلك عن محمد بن كثير العبدي، فقال: لم يكن يستأهل أن يكتب عنه.

وقال ابن حجر: ثقة، لم يصب من ضعفه.

والذي يظهر: أنه ثقة، ربما أخطأ، فقد وثقه أحمد، وأبو حاتم قد روى عنه، وهو أعلم

(١) يُنظر: الجرح والتعديل (٢٧٦/١)، وتهذيب الكمال (٢٥٧/٤)، والتقريب (٧٧١).

(٢) أي بعد التغير اليسير الذي أصابه، وهو مرض الموت، وما ضره لأنه ما حدث فيه بخطأ. الميزان (٨١/٣)، نهاية الاغتباط (٢٥٠).

(٣) يُنظر: الجرح والتعديل (٣٠/٧)، وتهذيب الكمال (١٦٠/٢٠)، والتقريب (٤٦٥٩).

(٤) يُنظر: الجرح والتعديل (١١٤/٩)، وتهذيب الكمال (١٥٢/٣٠)، والميزان (٢٩٤/٤)، والتقريب (٧٢٦٩).

به من ابن معين، فقد نقل عن ابن معين أنه قال فيه: لم يكن بالثقة، على أن الذهبي نبه على أن قول ابن معين هذا إنما هو في محمد بن كثير الفهري لا العبيدي، وأما العبيدي، فقال فيه ما نقله ابن الجنيد عنه لا غير^(١)، وقد بيّن ابن معين معتمده في الجرح بأن عنده ألفاظ، يعني كأنه أخطأ فيها، ولذا لم يتنكب البخاري عنه، وإنما أخرج له ما توبع عليه، والله أعلم. توفي سنة ثلاث وعشرين ومائتين^(٢).

وخالفهم جميعاً: عبد الله بن رجاء الغداني فرواه عن همام عن قتادة عن كثير عن أبي عياض عن أبي هريرة رضي الله عنه، فسمى الصحابي المبهم أبا هريرة رضي الله عنه.

وعبد الله بن رجاء بن عمر الغداني^(٣) البصري، أبو عمر، ويُقال: أبو عمرو، صدوق يهيم قليلاً، مات سنة عشرين ومائتين، وقيل: قبلها، روى له البخاري، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

ومن خلال ما سبق، يتبيّن أن المحفوظ في رواية همام: أنها عن قتادة؛ وذلك لعدة قرائن:

الأولى: العدد؛ إذ رواها أكثر أصحاب همام، وهم ثلاثة: عفان، وهدبة، وعبد الله بن رجاء، وخالفهم بهزّ وحده.

الثانية: الحفظ؛ فعفان أحفظ القوم وأتقنهم.

الثالثة: المتابعة؛ فقد توبع من ذكر قتادة، ولم يتابع بهزّ في تركه له.

وأما تسمية الصحابي المبهم بأبي هريرة رضي الله عنه في رواية الغداني، في حين أبهمه أكثر أصحاب همام الثقات، فرواية الغداني شاذة، والمحفوظ رواية الجماعة عن همام في

(١) نبه الذهبي على ذلك في التذهيب، انظر حاشية الكاشف (٢/٢١٣).

(٢) يُنظر: سؤالات ابن الجنيد (ص ٢٢١)، والجرح والتعديل (٨/٧٠)، وتهذيب الكمال (٢٦/٣٣٤)، وتهذيب التهذيب (٩/٤١٧)، والهدى (ص ٤٦٤).

(٣) الكفاية (٤١٥)، النكت للزركشي (١/٤٦٢)، (٣/٣٩١)، والنكت لابن حجر (٢/٥٦٢)، فتح المغيبي (٣/١١٦).

(٤) يُنظر: الجرح والتعديل (٥/٥٥)، وتهذيب الكمال (٤/٤٩٥)، والتقريب (٣٣٣٢).

إبهامه .

قال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة : «وعبدالله بن رجاء هو الغداني : صدوق يهم قليلا كما قال الحافظ، وأخشى أن يكون قد وهم في تسمية الصحابي أبا هريرة، لمخالفته لشيخه أحمد : بهز، وعفان، لا سيما وقد تابعهما محمد بن كثير، ثنا همام به»^(١).

ولا يضر إبهامه ؛ فالصحابه رضي الله عنهم كلهم عدول .

قال ابن عبد البر : «وأما حديث سُمِّيَ : فهو مسند صحيح، ولا فرق فيه بين أن يسمى التابع صاحب الذي حدثه أو لا يسميه في جواز العمل بحديثه؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول مرضيون، وهذا أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث»^(٢).

وحيث أن التابعي - هنا - ثقة تابعي كبير غير مدلس، فيحتمل منه، وإن كان مدلساً اشترط تصريحه بالسماع، كما قرر ذلك الحافظ : ابن حجر والعراقي وغيرهما .

قال البخاري عن الحميدي : «إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ فهو حجة، وإن لم يُسم ذلك الرجل .

وقال الأثرم : قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - : إذا قال رجل من التابعين : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه فالحديث صحيح ؟ قال : نعم»^(٣).

وبقية رجال السند فوق المدارهم :

قتادة بن دعامه بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، مات سنة بضع عشرة ومائة، روى له الجماعة^(٤).

(١) السلسلة الصحيحة (٢/٥١٥٠/ح٨٣٨).

(٢) الاستذكار (١/٣٠١).

(٣) أي بعد التغير اليسير الذي أصابه، وهو مرض الموت، وما ضره لأنه ما حدث فيه بخطأ. الميزان (٣/٨١)، نهاية الاغتباط (٢٥٠).

(٤) يُنظر : الجرح والتعديل (٧/١٣٣)، والتمهيد (٣/١٠٧)، ومعرفة علوم الحديث (ص١٠٣)، وتهذيب الكمال (٢٣/٤٩٨)، التقريب (٥٥٥٣).

كثير بن أبي كثير البصري، مولى عبد الرحمن بن سمرة، روى عن مولاة وابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم، وابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي عياض، وأرسل عن عمر، وعنه محمد بن سيرين ومنصور بن المعتمر وأيوب السختياني وعبد الله بن القاسم وقتادة. قال العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: ذكره ابن الجوزي في الصحابة، وزعم عبد الحق - تبعاً لابن حزم - أنه مجهول، فتعقب ذلك عليه ابن القطان بتوثيق العجلي، وذكره العجلي في الضعفاء وما قال فيه شيئاً. روى له البخاري في الأدب، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في التفسير. والأقرب أنه تابعي ثقة؛ إذ لم يجرح من وجه صحيح، ويكفيه عدُّ بعضهم له في الصحابة رضي الله عنهم^(١).

أبو عياض، عمرو بن الأسود العنسي، ويقال: الهمداني، ويقال: أبو عبد الرحمن الدمشقي، ويقال: الحمصي، سكن داريا، وهو عمير بن الأسود، روى عن عمر، وعثمان، وابن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وومعاوية رضي الله عنهم. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من عباد أهل الشام وزهادهم، وكان يقسم على الله فيبره، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه كان من العلماء الثقات، وقال العجلي: تابعي ثقة، مات في خلافة معاوية رضي الله عنه، وذكره أبو موسى المدني في ذيل الصحابة وحكاه عن بن أبي عاصم: أنه ذكره فيهم، قال أبو موسى: وليس بصحابي، إنما يروي عن الصحابة، وحكى ابن أبي خيثمة عن مجاهد أنه قال: ما رأيت بعد ابن عباس أعلم من أبي عياض.

وقال ابن حجر: مخضرم ثقة عابد من كبار التابعين. روى له الجماعة: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه الا الترمذي^(٢).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (١٥٢/٢٤)، وتهذيب التهذيب (٣٨٢/٨).
(٢) يُنظر: الجرح والتعديل (٢٢٠/٦)، والتهذيب (٤/٨)، التقريب (٤٩٨٩).

المطلب الثالث

الحكم على الحديث

الحديث: إسناده صحيح، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال المنذري^(١):
إسناده جيد، وقال الهيثمي في المجمع^(٢): «رجاله رجال الصحيح سوى كثير، وهو
ثقة»، وحكم بصحته المحدث الألباني في السلسلة الصحيحة^(٣).
وقد صحح حديث النهي عن الجلوس بين الشمس والظل الإمامان: أحمد، وإسحاق
بن راهويه، كما سيأتي عنهما في المبحث الخامس.

المبحث الرابع

حديث جابر رضي الله عنه

عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يجلس الرجل بين الضحّ والظل، وقال: مقعد
الشیطان.

المطلب الأول

تخريج الحديث

رواه عنه ابن المنكر:

أخرجه ابن عدي في الكامل^(٤) من طريق: مقدم بن داود، ثنا عبد الله بن محمد بن
المغيرة، ثنا سفيان الثوري.

وأخرجه - أيضاً - البزار في مسنده كما في كشف الأستار^(٥) من طريق: إسماعيل

(١) الترغيب والترهيب (٤/٢٩).

(٢) مجمع الزوائد (٨/٦٠).

(٣) السلسلة الصحيحة (٢/٥١٥٠ ح/٨٣٨).

(٤) الكامل في الضعفاء (٤/٢١٨).

(٥) كشف الأستار للهيثمي (٢/٤٢٣ ح/٢٠١٤).

ابن مسلم المكي .

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي^(١) من طريق : عبد الجبار بن عمر .

ثلاثتهم : سفيان، وإسماعيل، وعبد الجبار عن ابن المنكر عن جابر رضي الله عنه به .

المطلب الثاني

دراسة السند وبيان علله

مداره على ابن المنكر كما تقدم في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وخالف الثوري فيه على هذا الوجه جميع الرواة عن ابن المنكر كما تقدم في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فجعله من مسند جابر رضي الله عنه، والعهد في ذلك ليست من الإمام الثوري، بل ممن رواه عنه وهو : عبد الله بن محمد بن المغيرة، قال ابن عدي في الكامل^(٢) : «وهذا الحديث بهذا الإسناد لا أعلم يرويه عن الثوري غير عبد الله بن محمد... وحديثه لا يتابع عليه، وسائر أحاديثه عامتها مما لا يتابع عليه، ومع ضعفه يكتب حديثه» .

ومدار هذه الطريق على :

عبد الله بن محمد بن المغيرة الكوفي، سكن مصر، أبو الحسن، قال أبو حاتم : ليس بالقوي، وقال ابن المديني : ينفرد عن الثوري بأحاديث، وذكره العقيلي في الضعفاء فقال : يخالف في بعض حديثه، ويحدث بما لا أصل له .

وقال أبو سعيد ابن يونس : منكر الحديث^(٣) .

ومثله لا يقبل تفرد عن إمام واسع الرواية كالإمام الثوري، له أصحاب ثقات كثر وبعضهم من الأئمة : كابن مهدي، ويحيى القطان، وغيرهما . وأيضا : الراوي عن عبد

(١) الطب النبوي (١/٢٦٤/ح ١٥٦) .

(٢) الكامل في الضعفاء (٤/٢١٨) .

(٣) ينظر : الجرح والتعديل (٥/١٥٨)، والضعفاء للعقيلي (٢/٣٠١)، والكامل (٤/٢١٨)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٤٠)، واللسان (٣/٣٣٢) .

الله بن محمد بن المغيرة هو المقدم بن داود، وهو ضعيف أيضاً^(١).

وأما رواية إسماعيل بن مسلم المكي التي خرجها البزار، فقد قال عقبها: «إسماعيل لين الحديث، ولم يتابع عليه». وتقدم أن إسماعيل هذا منكر الحديث، فلا يحتج به، ولا سيما مع المخالفة.

وأما طريق عبد الجبار: فعبد الجبار مضعف عند الأئمة، وخطؤه هنا بين، إذ أنه سلك الجادة فقال: ابن المنكر عن جابر رضي الله عنه، وكما قال الإمام أحمد: أهل المدينة إذا كان حديث غلط يقولون: ابن المنكر عن جابر.

وقد أعل أبو حاتم رواية ابن المنكر عن جابر رضي الله عنه وصوب رواية رجل عن أبي هريرة رضي الله عنه فقال: «من قال: عن جابر، فقد أخطأ، ومن قال: عن رجل عن أبي هريرة، فقد أصاب»^(٢).

فالمحفوظ عن ابن المنكر: هو رواية ابن عيينة أنه رواية أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، كما تقدم في دراسة حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المطلب الثالث

الحكم على الحديث

الحديث بجميع طرقه ضعيف جداً، لا يصح من هذا الوجه عن جابر رضي الله عنه.
فرواية سفيان منكرة؛ لأجل ضعف عبد الله بن محمد بن المغيرة ومخالفته لأصحاب الثوري فيه، وكذا روايتي: إسماعيل، وعبد الجبار.

(١) الجرح والتعديل (٣٠٣/٨)، لسان الميزان (١٤٤/٨).

(٢) العلل لابن أبي حاتم (٨٢/٦) م (٢٣٣٩).

المبحث الخامس

حديث أبي موسى الأشعري

عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى رضي الله عنه بلفظ : نهى أن يجلس الرجل بين الظل والشمس .

المطلب الأول

تخريج الحديث

انفرد بتخريجه : أبو نعيم الأصبهاني في الطب النبوي^(١) من طريق : إسماعيل بن زرارة، ثنا عبد الرحمن بن قيس، ثنا أخي حسين بن قيس عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه به .

المطلب الثاني

دراسة السند وبيان علله

الحديث في إسناده : حسين بن قيس الراوي عن أبي بردة، وحسين بن قيس هذا وَيُقَالُ حَنْشُ أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيِّ، ضعفه الأئمة ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم وزاد: منكر الحديث، وتركه أحمد، وقال الجوزجاني : أحاديثه منكرة جدا فلا تكتب، وقال النسائي : متروك الحديث^(٢).

(١) الطب النبوي (١/٢٥٨/ح١٤٧).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير (٢/٣٩٣)، الضعفاء (٤٧) للبخاري، الجرح والتعديل (٣/٦٣)، أحوال الرجال للجوزجاني (١٧٦)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (٣٣).

المطلب الثالث

الحكم على الحديث

الحديث من هذا الوجه إسناده منكر؛ لأجل حسين بن قيس الراوي عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه، وعليه مدار الرواية.

المبحث السادس

دلالة الأحاديث وفقها

المطلب الأول

الأثار الموقوفة على الصحابة والتابعين رضي الله عنهم الدالة على فتياهم وعملهم بالنهي عن الجلوس بين الشمس والظل، ووصفه بأنه مجلس الشيطان

١- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : روى ابن أبي شيبة في مصنفه^(١)، ومسدد في مسنده كما في إتحاف الخيرة^(٢) كلاهما من طريق : شعبة عن مغيرة عن الشعبي قال : سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول : القعود بين الظل والشمس مقعد الشيطان.

وهذا الأثر سنده صحيح، وقد اختلف في سماع الشعبي من ابن عمر رضي الله عنه، فنفاه أبو حاتم^(٣)، وأثبتته الإمامان : البخاري، ومسلم، وخرّجا في الصحيحين تصريحه بالسماع منه^(٤)، ونص على سماعه الحاكم، وهنا - أيضاً - صرح بالسماع من

(١) المصنف (٥/٢٦٧/ح٢٥٩٥٧).

(٢) إتحاف الخيرة (٦/١٢٠).

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٦٠.

(٤) روى البخاري في صحيحه، في كتاب أخبار الآحاد، باب خبر المرأة الواحدة، (١٣/٢٥٦/ح٧٢٦٧) قال:

ابن عمر رضي الله عنهما المتوفى سنة ثلاث وسبعين، وقد وُلد الشعبي سنة عشرين، وقيل: سنة إحدى وثلاثين، ومات سنة تسع ومائة^(١).

فالشعبي قد أدرك ابن عمر رضي الله عنهما بلا شك، والصحيح: أنه سمع منه أيضاً، وقد أسند الإمام البخاري في صحيحه^(٢) عن الشعبي قال: قَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَرِيبًا مِنْ سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ.

وأما أبو حاتم فلعله اعتمد على نفي الشعبي الذي في الصحيح لسماعه غير حديث مرفوع واحد عن ابن عمر رضي الله عنهما، أو رآه في خبر آخر يروي عنه بواسطة، والخلاف بين الأئمة يقع في مثل هذا كثيراً، كاختلافهم في سماع مجاهد من عائشة، وخلافهم في سماع الحسن من أبي بكرة.

٢- أبو هريرة رضي الله عنه: روى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل عن زياد مولى بني مخزوم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: حَرَفَ^(٤) الظل مقعد الشيطان.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا، مِنْ سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يَحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحَمٌ ضَبٌّ، فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا أَوْ اطْعَمُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ.. الخ». ورواه مسلم في صحيحه في كتاب الصيد والذبائح (١٣/٤٥/ح/١٩٤٤) عن محمد بن المثني، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن توبة، بنحو حديث البخاري.

فالشعبي قد جالس ابن عمر قرابة السنة، وكان يعيب على الحسن البصري إرساله الحديث عن رسول الله ﷺ وأنه ينبغي إسناد الحديث وعدم إرساله؛ والحسن كان يسمع من كل أحد فيرسل الأحاديث!! واحتجاج الشعبي بعدم إكثار ابن عمر من التحديث عن رسول الله ﷺ لا يعني أنه كان قليل الرواية عنه ﷺ، بل هو من المكثرين عنه، وإنما قد يكون هذا من ابن عمر في أواخر سني عمره، أو أن الفترة التي قضاهها الشعبي في المدينة لم يسمع منه من المرفوع إلا هذا الحديث، فهو أخبر بما رأى في المدة التي جلس فيها معه. ولم يسمع الشعبي من ابن عمر عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث، ولكن سمع منه كثيراً الفتاوى والأقضية، وبعض الأقوال كما في كتب المصنفات والآثار، ينظر الفتح لابن حجر (٣١/٤٤٢).

(١) إكمال تهذيب الكمال (٧/١٣٠).

(٢) الصحيح (٦/٢٦٥٢).

(٣) المصنف (٥/٢٦٧/ح/٢٥٩٥٩).

(٤) حرف الشيء: حُدّه وجانبه وشفاه، وشفّى كل شيء: حَرَفُه، اللسان (٤/٤٤٠)، (١٤/٤٣٦).

إسناده ضعيف ؛ فيه زياد مولى بن مخزوم، كوفي، روى عن عثمان وأبى هريرة رضي الله عنهما، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد، قال عنه ابن معين: لا شيء^(١)، وذكره الذهبي في الضعفاء.

٣- سعيد بن المسيب : روى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٢) عن وكيع عن قرّة عن نُفيع الجَمّال، عن سعيد بن المسيب قال : حرف الظل مقيل الشيطان.

وإسناده ضعيف ؛ فيه نُفيع أبو دَلَهَمَس الجَمّال، مجهولٌ، لم يرو عنه غير قرّة بن خالد، وذكره ابن حبان في الثقات، ولم يعرف بجرح ولا تعديل^(٣).

٤- عُبيد بن عمير : روى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٤) عن علي بن الجعد، قال : حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن واسع عن أبي عياض عن عُبيد بن عمير قال : حد الظل والشمس مقاعد الشيطان.

وإسناده ضعيف ؛ فيه أبو عياض، ولا يُعرف في هذه الطبقة سوى زيد بن عياض أبو عياض، ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء، والميزان، وقال : تابعي بصري، تكلم فيه أيوب السختياني. وقال ابن حجر في اللسان : ذكره العقيلي في الضعفاء وكناه أبا عياض، وأن أيوب أنكر حديثه فساق من طريق سَلّام بن أبي مطيع قال : حدث رجل أيوب بحديث فأنكره فقال : من حدثك ؟ قال : محمد بن واسع، قال : ثقة عنمن ؟ قال : عن زيد بن عياض قال : لا ترده^(٥).

٥- عكرمة : روى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٦) عن عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة في الذي يقعد بين الظل والشمس فإن ذلك مقعد الشيطان. وإسناده صحيح موقوفاً

(١) الجرح والتعديل (٣/٥٤٩)، المغني في الضعفاء (١/٢٢٥٢)، الميزان (٢/٩٥).

(٢) المصنف (٥/٢٦٧/٢٥٩٦٠ ح).

(٣) الجرح والتعديل (٨/٤٩٠)، الثقات (٧/٥٤٢).

(٤) المصنف (٥/٢٦٧/٢٥٩٦١ ح).

(٥) الجرح والتعديل (٣/٥٦٩)، الميزان (٢/١٠٥)، المغني (١/٢٤٧)، اللسان (٣/٥٦٠).

(٦) المصنف (٥/٢٦٧/٢٥٩٦٢ ح).

على عكرمة.

٦- **قتادة** : روى عبد الرزاق في جامع معمر بن راشد^(١): عن معمر عن قتادة قال سمعته يقول : يكره أن يجلس الإنسان ببعضه في الظل وبعضه في الشمس .
وإسناده صحيح موقوفاً على قتادة .

٧- **إبراهيم النخعي** : روى ابن أبي شيبة في كتاب الأدب^(٢) عن عبيد الله عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم قال : القعود بين الظلِّ وَالشَّمْسِ مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ .
وإسناده صحيح موقوفاً على إبراهيم النخعي .

المطلب الثاني

أقوال أهل العلم الفقهية والتعليلية في المسألة

نقل إسحاق بن منصور الكوسج عن الإمامين أحمد وإسحاق بن راهويه رحمهم الله تعالى كما في «مسائل الكوسج عنهما»^(٣) نهيهما عن الجلوس بين الشمس والظل فقال : «تكره أن يجلس الرجل بين الظل والشمس ؟ قال -يعني أحمد- : هذا مكروه، أليس قد نهى عن هذا ؟!». قال إسحاق : «قد صح النهي فيه عن النبي ﷺ، ولكن لو ابتدئ فجلس فيه أهون».

والتصريح بكونه مكروهاً عند الإمام أحمد قد يفيد التحريم ؛ إذ الكراهة كما هو معلوم في مصطلح المتقدمين تشمل المحرم الذي يآثم فاعله أيضاً .
ولذا فتوجيه حكم الجلوس بين الشمس والظل على رأيين :

الرأي الأول : التحريم، ولم أقف على أحد من العلماء قال بذلك، وقد يوجه القول بالتحريم بأن وصفه بمقعد الشيطان ومجلسه، قرينةً على التحريم، فمشابهة

(١) جامع معمر بن راشد المطبوع في آخر مصنف عبدالرزاق (١١/٢٥/ح/١٩٨٠٠).

(٢) الأدب لابن أبي شيبة (١/٣٠٢/ح/٣٠٤).

(٣) مسائل الكوسج (٢/٥٩٦/م/٣٤٨٨).

الشیطان منهی عنها في طريقة أكله أو شربه بشماله، ونظيرها : مجلسه ومقعده.
والشیطان يأمر بالفحشاء والمنكر، ونحن مأمورون باجتنا ب خطواته.

والجواب : أن التنظير بالأكل والشرب بالشمال غير مطابق ؛ إذ الأكل باليمين من الآداب وليس من الواجبات، وبهذا قال الجمهور، الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة.

وذهب ابن حزم وابن عبد البر إلى حرمة الأكل بالشمال، لظاهر الأخبار. حكاها عنهما ابن مفلح في الآداب الشرعية^(١)، إلا أن المنصوص عليه في الاستذكار أنه من باب الأدب، قال ابن عبد البر : «وأصل النهي : أن تنظر إلى ما ورد منه وطراً على ملكك أو على ما ليس في ملكك، فما كان منه وارداً على ملكك فهو نهى آداب وإرشاد واختيار، وما طراً على غير ملكك فهو على التحريم، وعلى هذا ورد النهي في القرآن والسنة. ثم قال : والاستنجاء باليمين دون الشمال والأكل بالشمال دون اليمين.. فهذا كله وما كان مثله نهى أدب وإرشاد ؛ لأنه طراً على ما في ملك الإنسان، فمن واقع شيئاً من ذلك لم يحرم عليه فعله»^(٢).

(١) الآداب الشرعية (٢/١٦٨).

(٢) الاستذكار (٥/٢٨٨)، وقد حكى التاج السبكي عن والده الإمام تقي الدين السبكي أنه اختار تحريم الأكل بالشمال. واستدل من أوجب الأكل باليمين بحديث عمر بن أبي سلمة المتفق عليه (البخاري ح ٥٣٧٦، ومسلم ح ٢٠٢٢) وفيه : (وكل بيمينك).

وبحديث جابر رضي الله عنه عند مسلم (ح ٩١٠٢) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا تأكلوا بالشمال، فإن الشيطان يأكل بالشمال».

حيث قال من ذهب إلى وجوب الأكل باليمين وحرمة الأكل بالشمال، لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالأكل باليمين . ورد الجماهير من العلماء على ذلك بما يلي :

أما الأمر : فإن الأصوليين ذكروا من صوارف صيغة الأمر عن الوجوب إلى الندب : أن يكون الأمر وارداً في باب الأدب ؛ كقوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ (البقرة: ٧٣٢)، ومثل له العلماء أيضاً بقوله صلى الله عليه وسلم : «كل بيمينك، وكل مما يليك». ولا شك أن الأكل باليمين داخل تحت الأدب.

وأما التشبيه بالشيطان : فلا يفيد الحرمة مطلقاً، فقد أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم في أمر القيلولة بقوله : قيلوا فإن الشيطان لا يقبل. وأيضاً : ليعط بيمينه، فإن الشيطان يأكل ويشرب ويعطي بشماله. والجماهير من العلماء على عدم وجوب القيلولة، وعدم وجوب المناولة باليمين، إلى غير ذلك.

وأما دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على من أكل بالشمال في الحديث الذي رواه مسلم (ح ١٢٠٢) عن سلمة بن الأكوع : أن رجلاً أكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله ! فقال : كل بيمينك. قال : لا أستطيع. قال : لا استطعت، ما منعه إلا الكبر.

وأما التشبيه بالشیطان فلا يفيد الحرمة مطلقاً، فقد روي عن النبي ﷺ الأمر بالقيولة، وأن نعطي باليمين، وأن من أوصاف الشيطان وأحواله أنه لا يقبل، وأنه يأكل ويشرب ويعطي بشماله.

والجماهير من العلماء على عدم وجوب القيولة، وعدم وجوب المناولة والأكل والشرب باليمين، إلى غير ذلك من الأمثلة.

وبقي قرينةً أخرى ربما تدل على تحريم الجلوس بين الشمس، والظل وهي : ضرره بالبدن كما ذكره ابن القيم والمناوي وغيرهما، كما سيأتي في علة النهي. ولكني لم أقف على أحد من السلف صرح بالتحريم.

الرأي الثاني: الكراهة. وهذا رأي عامة الفقهاء، ومنهم الأئمة : قتادة، وأحمد بن حنبل كما تقدم عنهما في أول المبحث السادس، وابن أبي شيبة في كتاب الأدب بؤب على الكراهة أيضاً^(١).

وعليه أكثر الحنابلة كابن مفلح في الآداب^(٢)، وابن القيم في البدائع^(٣)، والبهوتي في الكشف^(٤)، والسفاري في عذاء الألباب^(٥) ونص على كراهة التنزيه.

فقيل في الجواب عنه أجوبة، من ذلك : ١- أن الرجل منافق، بدليل رده أمر رسول الله ﷺ كبيراً واستعلاءً. فالدعاء عليه لنفاقه الباعث له على التكبر على حكم الشرع. جزم بذلك القاضي عياض. ويتفق أهل العلم والنظر على أن من ترك سنة من سنن الشريعة تكبراً عليها، وازدراء لها أنه قد انحط إلى دركة بعيدة، ولا يكون حاله كحال من ترك سنة من السنن تكاسلاً وتفريطاً. ٢- أن الدعاء عليه لمخالفة الحكم الشرعي عموماً، جزم بذلك الإمام النووي، ولا يلزم أن يكون الدعاء على ترك الواجبات أو فعل المحرمات. ٣- أن الدعاء عليه لكبره. قال المناوي في فيض القدير: ودعاؤه على الرجل إنما هو ليكبره الحامل له على ترك الامتثال. اهـ كما هو مبين في قول الراوي: (ما منعه إلا الكبر)، ولا يلزم على هذا الجواب أن يكون الرجل منافقاً، إذ الكبر كبيرة لا تخرج صاحبها من الإسلام. ينظر: شرح النووي على مسلم (٢٩١ / ٣١)، فتح الباري (٢٢٥ / ٩)، وفيض القدير (٨٩٢ / ١).

(١) الأدب لابن أبي شيبة (٢٩٩).

(٢) الآداب الشرعية (٢٨٦ / ٣).

(٣) بدائع الفوائد (١٦٤ / ٤).

(٤) الكشف (٧٩ / ١).

(٥) عذاء الألباب (٣٦٢ / ٢).

ومثلهم: بعض أئمة الشافعية على الكراهة أيضاً، ومنهم: البيهقي في كتاب الآداب^(١) في تبويبه فقال: «باب ما يكره من الجلوس»، والمناوي في فيض القدير^(٢) حيث قال: «أي فليتحول إلى الظل ندباً وإرشاداً»^(٣).

وإشارة إسحاق بن راهويه إلى أن من كان جالساً في الظل ثم دنت إليه الشمس أهون في الكراهة والنهي ممن جلس ابتداءً في مجلس الشيطان بين الظل والشمس، وهو ما صرح به أحد رواة الحديث وهو محمد بن المنكدر أنه قال لإسماعيل بن إبراهيم بن أبان حين جلس في الظل فقلص عنه: «اجلس، لا بأس عليك، إنك هكذا جلست».

في هذا دلالة على أن النهي للكراهة التنزيهية - والله أعلم - وهو الأظهر؛ لثلاثة أمور: أولاً: كونه من باب الآداب، وأكثر الأصوليين على أن من صوارف النهي من التحريم إلى الكراهة كونه من باب الآداب والإرشاد.

وثانياً: أنه لو كان حراماً لما تغير الحكم على أي حال، ولما كان الجلوس أهون إذا لم يكن ابتداءً.

ثالثاً: ومما يقوي القول بالكراهة وعدم التحريم: وقوعه من النبي ﷺ مرة كما عند البيهقي بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ قاعداً في فناء الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى»^(٤)، وسيأتي

(١) الآداب للبيهقي (١٠٥).

(٢) فيض القدير (١/٤٢٥).

(٣) ينظر: للاستزادة الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩/١٦٩)، ومن المجامع العلمية التي أفتت بالكراهة في هذه المسألة: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية برئاسة الشيخ ابن باز رحمه الله في الفتوى رقم (١٨٩٨٠) (٢٦/٣٨٦).

(٤) أخرجه أبو بكر البيهقي في سننه الكبرى (٣/٣٣٥ ح/٥٩٢٢) فقال: «أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن الأزهر ثنا إسحاق بن منصور السلوي ثنا الحسن بن صالح عن مسلم

البلطين عن مجاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه به. ورجاله ثقات غير إسحاق بن منصور، فقد وثقه العجلي وابن حبان، وقال ابن معين لا بأس به، وخرّج له الشبخان وأصحاب السنن، ولم يطعن فيه أحد بشيء، سوى قول العجلي: «كوفي ثقة، كان فيه تشيع وقد كتبت عنه». وكلمة العجلي، جعلت الحافظ ابن حجر يصفه بصدوق تكلم فيه للتشيع، والأقرب والله أعلم أنه ثقة، فالنقاد على توثيقه، ولم يُجرح بشيء،

توجيه الحافظ المناوي له في حكمة النهي بإذن الله تعالى .

وأما علة النهي وحكمته : فالأصل أنها تعبدية، والواجب الامتثال والطاعة، ولو لم تظهر لنا الحكمة لعلمنا القاصر، ولكن العلماء ذكروا بعض الحكم والعلل الاجتهادية، ومنها :

ضرر الجسم وتأذيه بحرارة الشمس، قال البيهقي في سننه الكبرى^(١) - معللاً سبب النهي - : «وهذا يحتمل أن يكون أراد كي لا يتأذى بحرارة الشمس . - ثم أسند إلى محمد بن المنكدر أنه كان يحدث بهذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال إسماعيل ابن إبراهيم بن أبان : وكنت جالساً في الظل وبعضني في الشمس، قال : فقامت حين سمعته، فقال لي ابن المنكدر : اجلس، لا بأس عليك، إنك هكذا جلست . قال البيهقي : راوي هذا الحديث محمد بن المنكدر، وقد حمل الحديث على ما روينا عنه، وفي ذلك جمع بين الخبرين، وتأكيدهما ما أشرنا إليه، والله أعلم» .

وقال في كتاب الآداب^(٢) : «النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ مَحْصُولٌ عَلَى إِرَادَةِ الْجَبْرِيَّةِ؛ حَتَّى لَا يَتَأَذَى بِحَرَارَةِ الشَّمْسِ، وَرُويَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى مَنْ قَلَصَ عَنْهُ دُونَ مَنْ جَلَسَ كَذَلِكَ ابْتِدَاءً» .

وقال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد»^(٣) ملتمساً علة النهي وحكمته : «والنوم في الشمس يثير الداء الدفين، ونوم الإنسان بعضه في الشمس وبعضه في الظل رديء» .

وقال المناوي في فيض القدير^(٤) : «بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم» أي فليتحول إلى الظل ندباً وإرشاداً ؛ لأن الجلوس بين الظل والشمس مضر بالبدن ؛ إذ

وبدعته إن ثبتت عليه، وضبطه لنا، وحديثه هذا لا يؤيد بدعته، على أنني لم أقف على من ذكر عنه تشييعاً غير إشارة العجلي هذه، ومع ذلك قد كتب عنه العجلي نفسه . فالحديث إسناده صحيح . يُنظر : الثقات

لابن حبان (١١٢/٨)، الثقات للعجلي (٦٢)، التهذيب (٢٥٠/١)، التقريب (٣٨٥) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٣/٢٣٧/٦٦٦ ح/٥٧١) .

(٢) الآداب (١٠٥) .

(٣) زاد المعاد (٤/٢٤٢) .

(٤) فيض القدير (١/٤٢٥) .

الإنسان إذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه؛ لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين كما هو مبين في نظائره من كتب الطب ذكره القاضي، وقضيته: أنه لو كان في الشمس فقلصت عنه فصار بعضه فيها وبعضه في الظل كان الحكم كذلك.

فإن قلت: هذا ينافيه خبر البيهقي عن أبي هريرة رأيت رسول الله ﷺ قاعداً في فناء الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس. قلت: محل النهي المداومة عليه واتخاذها عادة بحيث يؤثر في البدن تأثيراً يتولد منه المحذور المذكور، أما وقوع ذلك مرة على سبيل الاتفاق فغير ضار، على أنه ليس فيه أنه رآه كذلك ولم يتحول.

ولا يخفى ما يُعرف بحمّام الشمس، وعلاقته بسرطان الجلد وضربات الشمس معروفٌ ومثبتٌ طبياً كما سيأتي بإذن الله حين الحديث عن الأثر الطبي.

وفي إشارة الإمام ابن القيم إلى أن النوم على هذه الحال رديء، ويثير الداء الدفين، وقول المناوي أنه يفسد المزاج لتعرض البدن لمؤثرين متضادين، وهما: الحر الناشئ عن الشمس، والبرد الناشئ عن الظل.

ومنها: أن الجلوس في هذا المكان يشوه الخلقة، ولذا يحبه الشيطان؛ لأنه يجعل الجالس يشابهه في سوء خلقته، ولذا سمي مجلس الشيطان، قال ابن كثير في علة النهي في البداية والنهاية^(١): «وقد ذكروا في هذا معاني، من أحسنها: أنه لما كان الجلوس في مثل هذا الموضع فيه تشويه بالخلقة فيما يُرى، كان يحبه الشيطان؛ لأن خلقته في نفسه مشوهة وهذا مستقر في الأذهان... فإن النفوس مغرور فيها قبح الشياطين، وحسن خلق الملائكة وإن لم يشاهدوا. ولهذا قال تعالى - عن شجرة الزقوم - : ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ (الصفات: ٦٥)، وقال النسوة لما شاهدن جمال يوسف: ﴿حَسَّ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ (يوسف: ٣١).

والذي يترجح لي - والله أعلم - أن العلة تعبدية، بل ومنصوص عليها في الحديث، وهي أنه مجلس الشيطان، وقد نهينا عن التشبه بالشيطان، في أكله بالشمال، وشربه

(١) البداية والنهاية (١/٦٧).

بالشمال، وهنا في مكان قعوده وجلوسه، ولا فرق بين اليمين والشمال طبياً في الأكل أو الشرب، فليس في الشمال سببٌ صحيّ يمنع من الأكل أو الشرب بها إذا كانت نظيفة، لولا أنه تشبهه بالشیطان، وقد نهنيأ عنه، والجلوس بين الشمس والظل مثله ؛ والأثر الطبي علةٌ أخرى في النهي، فمن مقاصد الشريعة المعتمدة: النهي عن كل ما يضر الإنسان في صحته.

المطلب الثالث

الدراسات والأبحاث الطبية الحديثة

بعد البحث والاطلاع على محركات وقواعد البحث في المجالات الطبية والحيوية والعلمية في مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، ومكتبة الملك فهد الوطنية المتمثلة في: PubMed - indexed for MEDLINE – Ebesco - DialogWeb –Scopus- ScienceDirect وغيرها من قواعد ومحركات البحث الطبية والعلمية. لم أقف على أي دراسة أو بحث أفرد الآثار الصحية المترتبة على الجلوس في هذا الموضوع الدقيق بين أشعة الشمس والظل في آن واحد، ولعل ذلك راجع إلى أنه لن يُستدل على هذه الحالة الدقيقة إلا من خلال الاطلاع على النهي النبوي الشريف، وهذا غالباً لا يتأتى للأطباء والباحثين الغربيين، خاصة في هذا النوع من المسائل الدقيقة. وهذه فرصة بحثية للأطباء المسلمين لإجراء التجارب والأبحاث في المختبرات لمعرفة الأثر الطبي الدقيق لتعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات لأشعة الشمس والظل في آن واحد، حيث لن تُبحث هذه الحالة بهيئتها الواردة في النص في الدراسات الطبية الغربية لعدم اطلاعهم غالباً على هذا النوع الدقيق من المسائل الشرعية، اكتفاءً بالدراسات الكثيرة حول التعرض لأشعة الشمس فقط.

وأقرب ما وقفت عليه – مما له تعلق بهذه المسألة –: دراسة علمية منشورة في موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة التابعة لرابطة العالم الإسلامي على الانترنت في مؤتمرها الثامن في الكويت عام ١٤٢٧ هـ للدكتورة سميحة بنت علي مراد – الطبيبة الباحثة في الإعجاز العلمي في القرآن والسنة – في بحث لها بعنوان :

«سرابيل تقيكم الحر» وبيّنت الإعجاز العلمي في الآية، واستشهدت بحديث النهي عن الجلوس بين الشمس والظل، وقالت (ص ٤٠٣) : «علماء المسلمين يتنبؤون بحدوث السرطان : ذكر ابن القيم في الطب النبوي أنه يثير الداء الدفين...، وقالت: حيث إن الخلايا السرطانية دائمة التكون في أجسامنا ولكن يقضي عليها أولاً بأول من خلال خلايا جهاز المناعة الأكلة أو الليمفاوية القاتلة، فإذا دمرت هذه الخلايا بالأشعة فوق البنفسجية ترعرت الخلايا السرطانية، وتجمعت في صورة ورم سرطاني واضح للعيان بعدما كان دفيناً ومخفياً، وقد رجّح الدكتور محمد علي البار أن يكون الداء الدفين هو السرطان.

ثم أشارت الدكتورة إلى أثر سلبي لتأثير الأشعة فوق البنفسجية الموجودة في أشعة الشمس على الجلد، من حيث: الاحمرار وتغير اللون، والنمش، والسرطان الجلدي. وأثر آخر للشمس على العين من حيث: خطرهما على الشبكية، وأنها من أسباب نشوء الماء الأبيض بالعين».

ودراسة أخرى حول أثر ذلك على القلب، قام بها باحثون في كلية الصحة العامة، قسم الصحة البيئية، جامعة بكين في الصين، أثبتت أن هناك علاقة طردية بين نسبة احتمال الإصابة بأمراض القلب كالجطات القلبية المؤدية للوفاة، وبين التعرض المفاجئ للتيار الهوائي المتطرف سواء كان حاراً أو بارداً، حيث تزيد نسبة احتمال الإصابة بالجطات القلبية ٤٨٪، وترتفع نسبة الوفيات بسبب هذه الجطات ١٨٪ في هذه الحال، وعلى هذا إذا اجتمع التيار الهوائي البارد الناشئ عن الظل، والحار الناشئ عن الشمس ستتضاعف النسبة وتصبح احتمالية الإصابة بالجطات أكبر^(١).

(١) منشورة في ١٣ نوفمبر ٢٠١٢ في مجلة القلب الطبية، جامعة بكين، كلية الصحة العامة :

JouenalHeart. 2013 Feb;99(3):195-203. doi: 10.1136/heartjnl-2012-302518. Epub 2012 Nov 13. PMID23150195 [PubMed - indexed for M[DLINE]

الخاتمة

أهم النتائج :

- ١- أهمية تحقيق صحة الأخبار الواردة، ودرجة النهي لكثرة تعرض الناس لهذه الحال أعني-الجلوس بين الشمس والظل-، فهو يقع للذكر والأنثى، والكبير والصغير، في الحضر والسفر، في البيوت والصحراء .
- ٢- وتزداد الحاجة إلى بحثها؛ لتكرر واستمرار هذه الحال مع المسلم في أي زمان، أو مكان، فهي لا ترتبط بزمن دون آخر، ولا بمكان دون آخر، ففي كل يوم ينشأ مكان يجتمع فيه شمس وظل مهياً للجلوس فيه، ما لم يحل دون ذلك غيم أو مطر ونحوه، وفي كل مكان في بلاد المسلمين وفي غيرها.
- ٣- أظهرت الدراسة أن النهي يُروى مرفوعاً مسنداً عن خمسة من الصحابة رضي الله عنهم: أبي هريرة، وجابر، وأبي موسى، وبُرَيْدة، ورجل من أصحاب النبي ﷺ.
- ٤- كل الطرق معلّمة سوى طريقين، فقد ثبت الخبر من حديث أبي عياض التابعي الثقة عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ بإسناد صحيح، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وجوّد سنده المنذري، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح سوى كثير وهو ثقة»، وحكم بصحته الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة. وأيضاً: من حديث بريدة رضي الله عنه، وحسنه البوصيري، وذكره الألباني في الصحيحة.
- ٥- صح العمل والفتيا به عن عدد من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، ووصفوه بأنه مجلس الشيطان.
- ٦- صحح حديث النهي عن الجلوس بين الشمس والظل: الإمامان: أحمد، وإسحاق بن راهويه، وكانا يفتيان به.
- ٧- دلالة الخبر الفقهية: تدل على النهي والكراهة، - والكراهة كما هو معلوم في مصطلح المتقدمين- تشمل المحرم الذي يأثم فاعله أيضاً. ويقوي ذلك - أيضاً - وصفه بمقعد الشيطان ومجلسه، وقد ناقشت هذه القرينة، وبيّنت أنها لا تدل على

التحريم بإطلاق. ولم أقف على أحد من السلف قال بالتحريم.

٨- هناك قرائن تدل على كراهة التنزيه، وهو الأظهر، أقواها: وقوعه من النبي ﷺ مرة كما رواه أبو هريرة رضي الله عنه؛ مما يؤكد أن محل النهي المداومة عليه، واتخاذها عادة بحيث يؤثر في البدن، أما وقوع ذلك مرة على سبيل الاتفاق: فغير ضار، على أنه ليس في الخبر أنه رآه كذلك ولم يتحول، وإشارة إسحاق إلى أن من كان جالساً في الظل ثم دنت إليه الشمس أهون في الكراهة والنهي ممن جلس ابتداءً في مجلس الشيطان بين الظل والشمس، في هذا دلالة على أن إسحاق فهم أنه للكراهة التنزيهية؛ لكونه من باب الآداب أولاً، وثانياً: أنه لو كان حراماً لما كان أهون جلوسه ابتداءً، ولما تغير الحكم على أي حال. وإليه تشير رواية محمد بن المنكر وذكره ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه. ورأي عامة الفقهاء على الكراهة، ومنهم الأئمة: قتادة، وابن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل، وهو مذهب الحنابلة، والشافعية.

٩- علة النهي وحكمته: العلة تعبدية، بل ومنصوص عليها في الحديث، وهي أنه مجلس الشيطان، وقد نهينا عن التشبه بالشيطان، في أكله بالشمال، وشربه بالشمال، وهنا في مكان قعوده وجلوسه، ولا فرق بين اليمين والشمال طبيياً في الأكل أو الشرب، فليس في الشمال سببٌ صحي يمنع من الأكل أو الشرب بها إذا كانت نظيفة، لولا أنه تشبه بالشيطان، وقد نهينا عنه، والجلوس بين الشمس والظل مثله والواجب الامتنال والطاعة، ولو لم يظهر لنا الحكمة لقصورنا.

١٠- الإعجاز العلمي في هذا الحديث النبوي الشريف الذي أخبر به النبي الأمي ﷺ قبل أكثر من أربعة عشر قرناً، حيث ثبت طبيياً العلاقة بين الجلوس بين الشمس والظل وبين أمراض القلب وسرطان الجلد وأمراض العيون، وهذه فرصة بحثية للأطباء المسلمين لإجراء التجارب والأبحاث في المختبرات لمعرفة المزيد من الآثار الطبية لتعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات لأشعة الشمس والظل في آن واحد، حيث لن تُبحث هذه الحالة بهيئتها الواردة في النص في الدراسات الطبية الغربية لعدم اطلاعهم غالباً على هذا النوع الدقيق من المسائل الشرعية.

ومن توصيات الباحث :

١- تتبع واستقراء الأحاديث التي ورد فيها أمرٌ يقتضي الوجوب، أو نهْيٌ يقتضي التحريم، وخاصة في أبواب الآداب، كالنهْي عن الإِعطاء بالشمال، مما تعم البلوى به، ويحتاجه الناس، وجمعها، ودراستها وبيانها للناس.

٢- أهمية تربية النفس والأسرة والأولاد على الاستسلام للأوامر والنواهي الشرعية، ولولم تظهر الحكمة منها، فهي تعبدية، وسبب لرضى الله تعالى، وتوفيق العبد في الدنيا والآخرة.

٣- ورد النهي عن أحوال وأوضاع وهيئات كثيرة في السنة النبوية؛ لكونها تتعلق بمشابهة الشيطان في أحواله، فأوصي بجمعها ودراستها في وحدة موضوعية واحدة.

٤- فرصة بحثية للأطباء المسلمين لإجراء التجارب والأبحاث لمعرفة المزيد من الآثار الطبية لتعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات لأشعة الشمس والظل في آن واحد، حيث لن يُستدل على هذه الحالة الدقيقة في الدراسات الطبية الغربية لعدم اطلاعهم غالباً على هذا النوع الدقيق من المسائل الشرعية.

فما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، وهو اجتهادٌ أستغفر الله تعالى عنه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

اتحاف المهرة. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق جماعة من الباحثين في مركز خدمة السنّة، ط. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة، ١٤٢٠ هـ.

الأحاديث المختارة. المقدسي، ضياء الدين، تحقيق: ابن دهيش، ط ١، مكتبة النهضة الحديثة، ١٤١٠ هـ.

الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان. ابن بلبان، علي بن بلبان الفاسي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط ٢، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤ هـ.

الاستنكار. ابن عبد البر، لأبي عمر يوسف بن عبدالله ابن عبد البر، تحقيق سالم محمد عطا وغيره، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١ هـ.

أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني. لابن القيسراني، تحقيق: جابر السريع ط ١، التدمرية، ١٤٢٨ هـ.

الاعتصام. الشاطبي، إبراهيم بن موسى الغرناطي، ضبطه وصححه أحمد محمد الشافعي، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١ هـ.

البحر الزّخار. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن السلفي، ط ١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة، ١٤١٤ هـ.

تفسير القرآن العظيم. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، (د.ط)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١ هـ.

تقريب التّهذيب. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق أبي الأشبال، ط ١، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٦ هـ.

تلخيص الحبير. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق عبد الله هاشم، مدار المعرفة. (د.ط) (د.ت).

التّمهيد. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن ابن عبد البر، تحقيق جماعة، وزارة

الأوقاف، المغرب. (د.ط) (د.ت).

تهذيب التهذيب. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، اعتناء إبراهيم وعادل، ط ١،
مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦ هـ.

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر
السعدي، ط ٣، الرسالة، بيروت، ١٤١٧ هـ.

الثقات. ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، مراقبة محمد خان، مجلس
دائرة المعارف، الهند، ط ١، ١٣٩٣ هـ.

الجامع : أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاکر وآخرون، دار
الكتب العلمية، بيروت.

الجامع : أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاکر وآخرون، دار
الكتب العلمية، بيروت.

جامع البيان في تأويل آي القرآن : لأبي جعفر ابن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت،
١٤٠٥ هـ.

الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، دار القلم، القاهرة، ط.
٣، عام ١٣٨٦ هـ.

الجرح والتعديل. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، مجلس
دائرة المعارف، الهند، ط ١، ١٣٧١ هـ، تصوير دار إحياء التراث العربي، بيروت.

زاد المعاد في هدي خير العباد : ابن القيم، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، الرسالة، ط
١٤، ١٤٠٧ هـ.

سرابيل تقيكم الحر. د/سميحة علي مراد، مطبوعات الهيئة العالمية للإعجاز
العلمي في القرآن والسنة التابعة لرابطة العالم الإسلامي، المؤتمر الثامن في الكويت عام
١٤٢٧ هـ.

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها : للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٦٦ هـ.

السنة : أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ٤٠٠ هـ.

السنن (المجتبى) : أحمد بن شعيب النسائي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ٤٢٠ هـ.
السنن : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة، جدة، ط ١، ٤١٩ هـ.

السنن : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق زمري والعلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ٤٠٧ هـ.

السنن : محمد بن يزيد، ابن ماجة القزويني، تحقيق محمد فؤاد، المكتبة الإسلامية، تركيا.

السنن الكبرى . البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط ١، ٤١٤ هـ.

سير أعلام النبلاء. الذهبي، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ٤٠٢ هـ.

الصحيح : محمد بن إسماعيل البخاري، المكتبة الإسلامية، استانبول، ٣١٥ هـ.
الصحيح : مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ٤١٢ هـ.

عارضة الأحوذني : لأبي بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المعروف بابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت

غريب الحديث : أبو عبيد القاسم بن سلام، مجلس دائرة المعارف، الهند، ط ١، ٣٨٤ هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري : ابن حجر، دار الريان، القاهرة، ط ١،

١٤٠٧ هـ.

قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : السيوطي، المكتب الإسلامي،
١٤٠٥ هـ.

الكاشف. للذهبي، محمد بن أحمد بن قايمان، تحقيق محمد عوامة، مؤسسة علوم
القرآن، ط ١، ١٤١٣ هـ.

الكامل في ضعفاء الرجال. ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي، تحقيق عادل وعلي،
دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.

لسان الميزان. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، بعناية : عبد الفتاح أبو غدة،
المطبوعات الإسلامية، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

مجموع الفتاوى. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، جمع وترتيب عبد
الرحمن بن محمد القاسم، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية، (د.ط)، ١٤١٦ هـ.

مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه. رواية إسحاق بن منصور
الكوسج، المدينة النبوية، عمادة البحث العلمي، ط ١، ١٤٢٥ هـ.

المستدرک على الصحيحين. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق
مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١ هـ.

المسند. أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق : شعيب الأرنؤوط
وآخرون، ط ١، الرسالة، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

المصنف. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة، تحقيق كمال
الحوت، دار الجنان، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ.

معجم مقاييس اللغة. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق : عبد السلام
هارون، دار الجيل، ط ١، ١٤١١ هـ.

معرفة علوم الحديث. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق معظم

- حسين، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٠ هـ.
- المعرفة والتاريخ. الفسوي، يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق أكرم العمري، الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠١ هـ.
- المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج. للنووي، شرف الدين أبو زكريا، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤١٢ هـ.
- النهاية في غريب الحديث. ابن الأثير، المبارك بن محمد بن الأثير، تحقيق علي بن حسن، دار ابن الجوزي، الرياض، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- هدي السّاري. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، دار السلام، الرياض، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.

